

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملتقى الدولي الموسوم ب: الوقف الإسلامي أداة تمويل وتنمية

المحور: دور الموارد الوقفية في تمويل التنمية

المداخلة: دور الوقف في التخفيف من أعباء الموازنة العامة للدولة

طالبة دكتوراه: فيلالي نجوى

الأستاذ المشرف: عقبة سحنون

المقدمة:

يعتبر الاقتصاد الإسلامي من أهم المواضيع التي تشغل اهتمام مراكز البحث والجامعات في كل أنحاء العالم في ظل تفاقم الأزمة المالية والاقتصادية الراهنة، والذي يقوم على نموذج يحقق العدالة الاجتماعية والاقتصادية، حيث يعد نظام الوقف أحد ركائز الاقتصاد الإسلامي، إذ اعتبر قطاع ثالث يساهم في دفع عجلة التنمية وتحقيق احتياجات المجتمع.

ويلعب الوقف دورا كبيرا في تمويل عمليات التنمية سواء في الدول الإسلامية أو الغربية، فلقد ازدهرت المؤسسات الوقفية في دول الغرب بصفة كبيرة، كما لا يخفى علينا أن التجربة التاريخية للوقف في الإسلام حفلت بإنجازات كبيرة وذلك على مر العصور.

فقد أسهم الوقف قديماً في ظل الدولة الإسلامية في تحقيق التكافل الاجتماعي والمساهمة في الحد من المشاكل الاجتماعية، وفي وقت ليس ببعيد في ظل الخلافة العثمانية في الجزائر ازدهرت الأوقاف ووصلت إلى أوج عظمتها من خلال الدور الكبير الذي كانت تلعبه في ظل تنوع الأموال الوقفية وانتشارها.

استطاع الوقف على مدار التاريخ الإسلامي أن يكون عاملاً أساسياً في تحمل جزء من الأعباء المالية للدولة، وذلك لما قام به من دعم للنظام التعليمي، إضافة لذلك كان يشمل المستشفيات وقطاع الصحة وذلك بتكفل إيرادات الأوقاف بعلاج الفقراء والمساكين، مما وفر على الدولة وخفف عنها جزءاً من أعبائها.

من خلال هذا البحث سنحاول إبراز الدور الحضاري والتنموي للوقف في التاريخ الإسلامي، وكذلك الحاجة الملحة لإحياء دور الوقف في المجتمعات الإسلامية، وإمكانية الاستفادة منه لتخفيف الأعباء الملقاة على عاتق الدولة، وعليه نطرح الإشكالية التالية: ما هو دور الوقف في التخفيف من أعباء الموازنة العامة

للدولة؟

وتتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

- فيما تتمثل الموازنة العامة للدولة؟
 - ما هو دور الوقف اقتصاديا واجتماعيا، وكيف يساهم في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة؟
 - كيف يساهم الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة الجزائرية؟
- وللإجابة عن هذه الأسئلة سنتناول المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للموازنة العامة للدولة.

المحور الثاني: الوقف ودوره في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة.

المحور الثالث: دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة الجزائرية.

أهداف البحث:

- التعريف بالموازنة العامة.
- بيان دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة.
- عرض واقع الوقف في الجزائر وقدرته على تخفيف العبء على الموازنة العامة الجزائرية.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للموازنة العامة للدولة

أولاً- مفهوم الموازنة العامة:

هناك عدة تعريفات للموازنة العامة للدولة نذكر منها: "وثيقة تقرر نفقات الدولة وإيراداتها خلال سنة مالية"، أو هي "البرنامج المالي للخطة عن سنة مالية مقبلة لتحقيق أهداف محددة، وذلك في إطار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وطبقا للسياسة العامة للدولة"¹.

إن الموازنة العامة عمل سنوي لتقدير عائدات الدولة ونفقاتها للسنة التالية، إذ تعتبر الموازنة العامة أحد الأدوات التي تستعملها الدولة الحديثة، لتنظيم عملياتها المالية، بل إنها تعتبر الأداة التقليدية التي لا تكاد دولة

من الدول تعمل بدونها وحتى تتمكن من تنفيذ سياستها المالية بما تتطلبه من نفقات وإيرادات عامة، يتعين عليها الحصول على الإجازة اللازمة من قبل الشعب لا في السلطة التشريعية².

ثانياً- أسس إعداد الموازنة العامة للدولة:

يخضع إعداد الموازنة العامة إلى مجموعة من المبادئ يمكن توضيحها فيما يلي:³

-مبدأ السنوية: تعد تقديرات الميزانية العامة للدولة لفترة زمنية محددة تكون غالبا سنة.

-مبدأ الشمول: يقضي هذا المبدأ أن تكون الموازنة العامة للدولة شاملة لجميع النفقات والإيرادات.

-مبدأ عدم التخصيص: وهو أن تخلط جميع الإيرادات التي تحصلها الخزنة لحساب الدولة في مجموعة واحدة بحيث تمول كافة النفقات العامة للدولة دون التمييز بين إيراد وآخر حسب مصدره.

-مبدأ الوحدة: وتعني أن تكون للدولة موازنة واحدة تحتوي على كافة نفقاتها وإيراداتها على اختلاف قطاعاتها في وثيقة واحدة.

¹ كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالخروبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013-2014م، ص 108.

² قرومي حميد، الموازنة العامة لبيت المال (دراسة مقارنة مع الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالخروبة، جامعة الجزائر، 2008-2009م، ص 33.

³ حوشين كمال، بوسعين تسعدت، تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة مع الإشارة إلى حالة الجزائر، الملتقى الدولي الثامن: دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية، جامعة الشلف، د.ت، ص 6.

ثالثاً- خصائص الموازنة العامة:

يستدل من تعريف الموازنة العامة للدولة أن لها خصائص، تتمثل بما يأتي:¹

- 1- الموازنة العامة خطة مالية: ذات أهداف اقتصادية وسياسية ومالية واجتماعية في إطار ما ترسمه لها الخطة الاقتصادية، وإظهار هذا الدور يعد أمراً ضرورياً في ظل الأخذ بنظام التخطيط الاقتصادي وهو ما يتطلب ضماناً لتنفيذ الخطة.
- 2- الموازنة العامة محدودة المدة: وهذه المدة في الغالب سنة والتي تتمثل بقاعدة سنوية الموازنة.
- 3- الموازنة العامة تقدير وتخمين احتمالي: لنفقات وإيرادات الدولة فالأرقام المقدرة بها قابلة للزيادة والنقصان، لأنها خصصت للمستقبل.
- 4- الموازنة العامة إجازة: من السلطة التشريعية أو المخولة بالتشريع، حيث تعد هذه الإجازة (التصديق) لمشروع الموازنة الذي تتقدم به الحكومة شرطاً أساسياً لنفاذها، حيث يصبح المشروع بهذه الإجازة قانوناً يميز للحكومة إنفاق المصروفات وتحصيل الإيرادات.
- 5- الموازنة العامة ذات أهداف: حيث يظهر هدفها السياسي من خلال فرض البرلمان ممثلو الشعب الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية واختيار النظام المالي، وكذلك يظهر لنا هدفها من الناحية الاقتصادية من خلال مواجهة التقلبات الاقتصادية والتضخم والانكماش أما هدفها من الناحية الاجتماعية النهوض بالواقع المعاش للفرد من خلال سياسة إعادة توزيع الدخل، أما من الناحية المالية فإنها توضح مركز الدولة المالي حيث توضح ماهية النفقات وأوجه صرفها وماهية الإيرادات ومصادر الحصول عليها.

رابعاً- أهمية الموازنة العامة:

للموازنة العامة أهمية بالغة فهي تزاوُل تأثيراً محسوساً في مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كالآتي:²

¹ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2014م، ص 51-54.

² حمدي بن محمد بن صالح، توازن الموازنة العامة دراسة مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والوطني، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2012م، ص 28-30.

1- الصعيد الاقتصادي: إن الموازنة وبما تنطوي عليه من نفقات عامة (التجهيز والاستثمار) تؤثر في حجم الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني، لذا أصبحت تشكل أحد الدعائم الأساسية في تشكيل الوضعية الاقتصادية من ركود أو انتعاش أو تضخم أو بطالة.

2- الصعيد الاجتماعي: تقوم الموازنة بدور إعادة توزيع الدخل الوطني عبر الضرائب والإعانات والمدفوعات التحويلية، فهي بذلك تؤثر في الحالة التي يكون عليها وضع التوازن الاجتماعي والعدالة.

3- الصعيد السياسي: نظرا إلى التفاوت بين وجهات النظر لدى رجال الحكم والأحزاب السياسية في الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للسياسات المالية المختلفة، فهي تحرص على أن تتضمن برامجها السياسية موقفا محددًا اتجاه هذه السياسات التي تتلاءم مع قناعاتها ومصالحها.

خامسا-نبذة تاريخية عن الموازنة العامة:

ظهرت الموازنة العامة على شكل نفقات وإيرادات منذ ظهور الدولة حيث لم تكن الموازنة العامة موجودة في المجتمعات القبلية والعشائرية بسبب محدودية النفقات والإيرادات وسهولة توزيعها حسب الأولويات والمفاضلة دون الحاجة إلى موازنة عامة لتبويب وتنظيم الإيرادات والنفقات، ولكن ما إن انتظمت المجتمعات البدائية بشكل الدولة فرضت ثم ازدادت الضرائب حتى أصبح المجتمع يفكر في كيفية تنظيم هذه التكاليف التي كانت في بعض الأحيان مجحفة، من أجل ضبطها وملائمتها مع قدرات المجتمع وإمكانية التصرف بعائداتها، ولقد تناولت الحضارة المصرية القديمة أول أشكال الموازنة العامة للدولة قبل غيرها من الحضارات، إذ قام نبي الله يوسف عليه السلام بإعداد موازنة القمح المتوقع حصاده في الدولة ثم حدد حجم الإنفاق والاستهلاك بناء على ذلك. كقوله تعالى: "يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ"¹. (سورة يوسف، الآية:

(46

سادسا-التزايد المطرد في النفقات العامة وزيادة العبء على الموازنة العامة

النفقة في اللغة تعني ذهاب المال، أنفق الرجل افتقر وذهب ماله. وأنفق الدراهم من النفقة، والنفقة اسم من الإنفاق وما تنفقه من الدراهم ونحوها وأنفق المال صرفه وفي التنزيل وإذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله أي

¹ عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها دراسة مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص 25.

أنفقوا في سبيل الله وأطعموا وتصدقوا¹.

اصطلاحاً: هي استعمال كم قابل للتقويم النقدي خارجاً من الذمة المالية للدولة وأن يكون الغرض منها سد حاجة عامة².

"النفقة العامة هي مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي عام بقصد إشباع حاجة عامة"³. تعتبر ظاهرة تزايد النفقات العامة من أهم الظواهر الاقتصادية التي اهتم بها الاقتصاديون وخصوصاً مع زيادة الدخل الوطني، ولقد توسعت هذه الظاهرة بعد الحرب العالمية الثانية، بتوسع دور الدولة في الحياة الاقتصادية، فأصبحت هذه الظاهرة ظاهرة ملازمة لجميع القطاعات الاقتصادية الحديثة، وأول من أشار إليها هو فاجنر حيث قام بتحليلها وتفسيرها، فقام بدراسة معمقة للأسباب الرئيسية المؤدية للتزايد المستمر في الإنفاق العام في العدد من البلدان الأوروبية واستخلص بأن للنمو الاقتصادي دور كبير في زيادة النفقات العامة، فكلما حققت الدولة معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي أدى ذلك إلى اتساع نشاط الدولة المالي ومنه زيادة الإنفاق العام بنسبة أكبر من الزيادة الحاصلة في نصيب الفرد من الناتج الوطني.

فظاهرة تزايد الإنفاق العام هي من أحد أبرز مميزات المالية العامة في العصر الحديث، فهي مرتبطة بكل القطاعات الاقتصادية، ومتلازمة بتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، فالزيادة في الإنفاق العام ليست بالضرورة أن تتبعه زيادة في المنفعة العامة المترتبة عليه، ففي هذه الحالة تسمى هذه الزيادة بالزيادة الظاهرية، أما إذا صاحبت هذه الزيادة منفعة فتعرف بالزيادة الحقيقية⁴.

المحور الثاني: الوقف ودوره في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة.

أولاً- الإطار المفاهيمي للوقف

1- مفهوم الوقف

لغة: استعمل الفقهاء مادتي "حبس" و"وقف" في التعبير عن الوقف. قال ابن فارس في مادة حبس: "الحبس

¹ عوف محمود الكفراوي، سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر المالي الحديث "دراسة مقارنة"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989م، ص 5.

² محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان-الأردن، 2000م، ص 261.

³ حسن مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 11.

⁴ لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة الجزائر-تونس، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013-2014م، ص 47-48.

ما وقف" والجمع أحباس، وقال في مادة وقف: إنها أصل واحد يدل "على تمكث في شيء". وأضاف صاحب اللسان في مادة وقف: وقف الأرض على المساكين، وفي الصحاح: للمساكين وقفا: حبسه¹. اصطلاحاً: يقصد بالوقف: "إخراج الشيء من تصرف صاحبه وتخصيص منافعه للموقوف عليهم، فالمال الموقوف هو مال يدار لمصلحة الجهة المنتفعة سواء كانت جهة خيرية أو علمية أو اجتماعية"².

2- مشروعية الوقف

نظراً لشمولية كتاب الله عز وجل وما تضمنه من تنظيم محكم في مجال المعاملات وتنظيم شؤون الحياة، خص الوقف باعتباره باب من أبواب البر والخير والتقرب من الله عز وجل بمكانة خاصة باعتباره وسيلة من وسائل الإنفاق الخيرية والبرية كذلك، حيث ورد في سورة البقرة الآية 266: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ، وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ"، كما ورد في سورة الحج الآية 75: "وَفَعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ"، أيضاً ورد في سورة آل عمران "لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ"³.

3- حكمة مشروعية الوقف

الوقف من خصائص الإسلام، قال النووي: وهو مما اختص به المسلمون، قال الشافعي: لم يجس أهل الجاهلية داراً ولا أرضاً فيما علمت. وحكمة الوقف أو سببه: في الدنيا بر الأحاب، وفي الآخرة تحصيل الثواب، بنية من أهله⁴.

ثالثاً- مساهمة الوقف في التخفيف من عبء الموازنة العامة

لا يخفي أن ريع الوقف والمنافع والمداحيل التي يوفرها ساعدت الدولة الإسلامية سابقاً وبشكل كبير في التخفيف من المسؤوليات الاقتصادية الملقاة على عاتقها، التي أثقلت في الوقت الراهن خزينتها العامة، وأصبحت تستنفد معظم حصيلة دخلها القومي.

حيث كان للوقف في الماضي دور حاسم في تمويل القطاعات التعليمية والاجتماعية والصحية والاقتصادية وغيرها من المصالح والقطاعات التي لم تكن الخزينة العامة تهتم بالإنفاق عليهم.

¹ منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، الطبعة الأولى، دار الفكر دمشق، 2000م، ص 54-55.

² أحمد ذيب، ماذا يمكن للوقف أن يقدمه للموازنة العامة في الجزائر: الأسس والمحددات، العدد 10، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، ص 386.

³ رمول خالد، الإطار القانوني والتنظيمي لأموال الوقف في الجزائر دراسة مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية مدعمة بأحدث النصوص القانونية والاجتهادات القضائية، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر، 2006م، ص 8.

⁴ وهبة الزحيلي، الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، الطبعة الثانية، دار الفكر، دمشق، 1996م، ص 136-137.

ولعله مما يزيد من أهمية إسهام الوقف في تخفيف العبء عن موارد الدولة في كونه من مصادر التمويل الإسلامية المستمرة والمستقرة، التي لا تتأثر بالأوضاع الدولية ولا بالسياسات الرسمية الداخلية ولا بسياسات القطاع الخاص.

كما أنه بحق على نقيض التمويل الدولي الذي قد يتأثر بالتقلبات السياسية، وغالبًا ما يكون له نتائج سلبية وأهداف غير مرغوب فيها، كما أنه على نقيض التمويل في القطاعين العام والخاص، حيث إن الأول قد يتعرض لانكماش وأزمات، ناتجة عن نقص في الإيرادات التقليدية أو زيادة في الإنفاق؛ بسبب الطوارئ والأزمات، وقد يتأثر الثاني بسياسات الربح، وقد تتعرض تبرعاته للانخفاض لظروف غير مواتية في أوقات الكساد الاقتصادي.

وهنا تبرز أهمية الوقف الاقتصادية حيث بإمكانه أن يسهم في توفير حد أدنى من الاستقرار المالي لعدد من مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فيحميها بالتالي من تقلبات التمويل بأنواعه المختلفة، فهو يمثل بفضل الله ثم بفضل الواقفين مظلة الحماية وسائر الأمان من هذه التقلبات والعواصف الاقتصادية.

ولا ريب أن دور الوقف في التخفيف عن الموارد العامة يتعاضد بمقدار حجم موارده الموقوفة والموجهة نحو النشاطات ذات العائد الاجتماعي الكبير، حيث إنه كلما ارتفعت مساهمته الإيجابية في مجال النفع العام انخفضت النفقات العامة-التي أصبحت ضرورة ملحة في هذا الوقت- ويخف بالتالي معها دور الدولة الحالي في تغطية هذه الأنشطة، ومن ثم تقل الانعكاسات السلبية لهذا الدور وتكاليفه الناتجة عن التمويل التضخمي وتعبئة الموارد وإدارتها، حيث تصبح هذه التكاليف مساوية للصفر ولا تتحملها الميزانية العامة للدولة عند قيام الوقف بدوره السابق¹.

1- دور المؤسسة الوقفية في تمويل ميزانية الدولة²

تعالج ميزانية الدولة جانبين، جانب النفقات العامة وجانب الإيرادات العامة وسنوضح دور المؤسسة الوقفية في هذين الجانبين فيما يلي:

-انعكاسات المؤسسة الوقفية في الإنفاق العام

¹ عمر بن فيحان المرزوقي، اقتصاديات الوقف في الإسلام، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 2009م، ص 111-112.

² عز الدين شرون، مساهمة نحو تحويل دور الوقف النقدي في التنمية دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016، ص 93-94.

إن الوقف الذري الأهلي يضمن للواقف وذريته دخلاً ثابتاً ومستقراً على مدى الزمن الطويل القادم بعد لزومه، ما قد ينعكس إيجاباً على حجم النفقات العامة التحويلية المتمثلة في معاشات الضمان الاجتماعي والمساعدات والمنح التي تقدمها الدولة لمواطنيها الفقراء.

نفس الشيء بالنسبة للوقف الخيري، حيث أن ريعه يخفض من حجم النفقات التحويلية التي يمكن للدولة أن تقدمها للفقراء والمساكين فيما لو لم يحصلوا على هذا الريع، أما لو كان الوقف خيرياً على إحدى جهات النفع العام فإنه يمكن استخدام الريع الناتج عنه، أو عن طريق الوقف النقدي في عمليات التجديد والتحديث والتطوير للجهة الموقوفة عليها فضلاً عن إمكانية استخدامه في تسيير هذه الجهة، وذلك بما يغني الدولة عن إجراء النفقات العامة اللازمة لتجديد وصيانة وتسيير وإدارة هذه الجهات أو المرافق العامة، أي التقليل من تكاليف تعبئة وجمع وتحصيل الموارد، وكذا تخفيض تكاليف تسييرها وإدارتها، والملاحظ أن القطاع الثالث أصبح يلعب دوراً هاماً في التخفيف من أعباء النفقات العامة.

- انعكاسات الأوقاف النقدية على الإيرادات العامة للدولة

من خلال الوقف النقدي يحدث تقليص للنفقات مما سيولد فائضاً في ميزانية الدولة، وهو الأمر الذي قد ينعكس على العبء الضريبي الفردي والقومي، حيث لن تكون لدى الدولة حاجة لفرض مزيد من الضرائب والرسوم لمواجهة الإنفاق العام المتزايد، ما ينتج عنه وبشكل غير مباشر زيادة في الادخار والاستثمار الخاص.

- انعكاسات الوقف النقدي على تخفيف عبء الميزانية

بقيام الوقف النقدي بخفض حجم الإنفاق العام، فإنه لن تكون لدى الدولة حاجة في تمويل بعض نفقاتها العامة تمويلياً أو عن طريق إحداث عجز في ميزانيتها، حيث يوجد لديها فائض في الموارد أو على الأقل تغطي مواردها العادية. وفي هذه الحالة فإن الوقف النقدي يؤدي إلى إحداث أثر غير مباشر على خفض حدة التضخم في المجتمع وإلى زيادة الدخول الحقيقية للأفراد.

1- الدور الاقتصادي للوقف

إن اصطلاح مؤسسة الوقف بالجانب الخدمي الذي يحاول الإنفاق العام تغطيته ليس فكرة مستجدة، وإنما هو منهج يراه أصحاب الرؤية والرؤية أساسياً وهاماً، حتى يمكن تغطية أكبر قدر ممكن من هذه الأوجه الخدمية بأفضل صورة ممكنة، لأطول فترة ممكنة، بما يتفق وقيم وظروف وأحوال كل زمان ومكان، وتتعدد المزايا المترتبة على اصطلاح الأوقاف الخيرية بتغطية جانب هام من الإنفاق العام الخدمي فيما يلي:

-المساهمة في إعادة توزيع الدخل: ¹

تقوم الأوقاف بتحويل الدخول والثروات من القادرين بالمجتمع إلى غير القادرين والمحتاجين، فهو يوفر اللجوء إلى العديد من الإجراءات التوزيعية كالضرائب بأنواعها، وخاصة تلك المباشرة، التي تؤخذ بصفة أساسية من القادرين، وأنواع الدعم المختلفة التي تضمن وصول السلع والخدمات إلى غير القادرين بأسعار في متناول أيديهم، وغيرها من الإجراءات التي تكلف الموازنة العامة الكثير من المبالغ التي تتم على حساب غيرها من النفقات العامة، ويعنى ذلك فضلا عن تحرير الموازنة العامة من إدراج مخصصات تغطي تلك الآليات التوزيعية التي تضمن الارتفاع بفئات الدخل المنخفض إلى مستوى الكفاية، وتوفير السلع والخدمات الضرورية لإشباع حاجاتهم الخاصة والعامة، ضمان استمرار عملية إعادة التوزيع واستقرارها، بعيداً عن تدخلات السلطة وما تراه جماعات المصالح من حاجات يجب أولاً إشباعها، وذلك بالالتزام بشروط الواقفين، مما يكون له أعمق الأثر في إتمام عملية إعادة التوزيع بشفافية كاملة، بعيداً عن استفادة المنتفعين، فضلا عن أن هذه العملية تتم بصورة متكررة ومستمرة، فترة بعد أخرى، مما يضمن استمرار آثارها الإيجابية على المجتمع ككل.

-مساهمة الوقف في العملية الإنتاجية

يعمل الوقف على استثمار المال الموقوف أو استغلال الأصول الوقفية في مشاريع استثمارية، حيث يُعد ذلك من الأمور الأساسية التي ينبغي على الوقف القيام بها، حتى يستمر وينمو ويحقق أهدافه، ويُعتبر العمل الاستثماري والإنتاجي والعمراني أحد أسس بقاءه واستمراره، حيث أنّ الوقف يُساهم في زيادة الطلب الكلي من خلال الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري².

-دور الوقف في تشجيع التجارة الداخلية والخارجية

يقدم الوقف العديد من الخدمات والتسهيلات لتشجيع التجارة الداخلية، كإقامة الخانات والتكاي على طرق تجارية، لتقديم العديد من الخدمات الإنسانية التي كان لها أثر كبير في رواج النشاط الاقتصادي على هذه الطرق، وكان للوقف أيضا دور في تنشيط التجارة الخارجية، ولاسيما في إنشاء ورعاية الفنارات البحرية لهداية

¹ نعمت عبد اللطيف مشهور، الوقف الخيري ودوره في تغطية أوجه الإنفاق العام الخدمي في الدول، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 2009م، ص 757-758.

² محمدي بوزينة أمنة، دور القطاع الخيري في تمويل مشاريع التنمية -الوقف أمودجا-، العدد 04، المجلد 07، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، 2018م، ص 79.

المسافرين، كما أسهمت الأوقاف في توفير الأسواق المناسبة لعرض المنتجات المختلفة. ويمكن للوقف في الوقت المعاصر أن يسهم في ذلك بما يتلاءم مع الظروف الاقتصادية المعاصرة¹.

-الوقف والاستثمار

لم يكن مصطلح الاستثمار متداولاً خلال فترة ازدهار الأوقاف الإسلامية، وهو يعني استخدام الأموال في الإنتاج، إما بصورة مباشرة بشراء الآلات والمعدات أو بصورة غير مباشرة ك شراء الأسهم. ويؤدي وقف رؤوس الأموال العقارية والنقدية كى تستثمر في مجالات اقتصادية واجتماعية ذات نفع عام إلى إخراج هذه الأموال الزائدة عن كفاية أصحابها من الاكتناز أو الاستخدامات ذات العائد الفردي، وتحويلها إلى استثمارات ذات عائد اجتماعي اقتصادي طويل المدى، والتوسع في طاقة الاقتصاد والإنتاجية، كما أن الوقف يسهم في الإنفاق الاستثماري من خلال تنمية موارد الوقف باستثمار جزء منها في التجارة والصناعة والزراعة².

-الدور التمويلي للوقف

وهنا يمكن لمؤسسة الوقف أن تحتل مكاناً متميزاً من خلال ما يمكن إقامته من مشروعات اقتصادية إنتاجية، فقد كان للوقف قديماً أثره البارز في النهضة الرائعة التي شهدتها صناعة السجاد والعطور والقناديل والورق والمنتجات الخشبية والزجاجية والأغذية والملابس وغيرها. فالمشروعات الوقفية لا تنحصر في المشروعات الخدمية، بل إن إقامة مشروعات خدمية تتطلب بدورها إقامة العديد من المشروعات المكملية، ومعلوم أن النهضة في الصناعات المتنوعة تحدث مفعولاً في رفع مستوى الناتج القومي وتطوير المزيد من فرص العمل وزيادة الأجور والمرتببات.

كما أن للوقف النقدي دوراً في تمويل البنية الأساسية التي تحتاج إلى تمويل ضخم، نظراً لطبيعة مشروعاتها كما أنها ليست محل اهتمام القطاع الخاص الذي يجري وراء العوائد المرتفعة والسريعة. إذ يمكن أن يقوم الوقف النقدي بدور رائد في وقتنا الحاضر مثلما قام بذلك من قبل، وذلك عن طريق إنشاء شبكات واسعة من الطرق المحلية والدولية، وأماكن إيواء المسافرين من الفقراء والتجار وحفرت الآبار في الطرق الصحراوية وقيامه بإحياء الأرض الموات ووقفها على جهات الخير. وهو مستعد الآن لإقامة محطات

¹ أحمد عبد الصبور عبد الكريم أحمد، دور الوقف في تخفيف العبء على الموازنة العامة دراسة مطبقة على الموازنة المصرية، العدد الثالث عشر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة البحرين، جوان 2013، ص 329.

² أحمد عبد الصبور عبد الكريم أحمد، دور الوقف في تخفيف العبء على الموازنة العامة دراسة مطبقة على الموازنة المصرية، نفس المرجع، ص 329.

كهربائية ومحطات تنقية المياه، وإقامة مؤسسات لحماية البيئة¹.

-الوقف والمرافق العامة والبنية الأساسية

لقد أسهمت الأوقاف إسهاما كبيرا في بناء الطرق وتوفير الخدمات والمحطات للمسافرين، كما يعد وقف الآبار للشرب والسقي من أقدم أنواع الوقف².

-دور الوقف في التقليل من البطالة

إن الوقف يعين كل من هو قادر على الإنتاج، فهو بذلك يخلق طاقات إنتاجية، مع تشغيل الطاقات العاطلة، وبذلك يتم القضاء تدريجيا على البطالة، بحيث يصبح جميع أفراد المجتمع من المنتجين³.

2-الدور الاجتماعي للوقف

- دور الوقف في التقليل من الفوارق بين الطبقات

وذلك من خلال إسهام الوقف في توزيع الموارد على طبقات اجتماعية مُعَيَّنة لسدّ حاجاتهم، وتحوّلهم إلى طاقة إنتاجية؛ حيث تتحسن، وترتفع مستويات معيشة الفقراء، والمساكين وتتقارب الفجوة بين الطبقات⁴.

- دور الوقف في تنمية وتطوير التعليم

العلم مقياس رقي الأمم، وقد ساهم الوقف بهذا الرقي مساهمة كبيرة من خلال⁵:

- تمويل المدارس: من خلال إنشاء الكتاتيب، والزوايا، والمساجد، والمدارس، وملتقى العلماء والمفكرين، وتأمين عيش الطلاب في تلك المدارس، حتى أصبحت تلك المدارس جامعات يؤمها آلاف الطلاب، مثل: جامع الأزهر، وجامع القرويين.

-توفير الكتب وبناء المكتبات: مما أدى إلى انتشار الثقافة بين جميع فئات الشعب، بما فيها الفقراء العاجزين عن اقتناء الكتب النفيسة غالية الثمن، مثل: الأيتام، الذين بفضل توافر الكتب بين أيديهم أضحو علماء كبار.

¹ عز الدين شرون، مساهمة نحو تحويل دور الوقف النقدي في التنمية دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 95.

² أحمد عبد الصبور عبد الكريم أحمد، دور الوقف في تخفيف العبء على الموازنة العامة دراسة مطبقة على الموازنة المصرية، مرجع سبق ذكره، ص 330.

³ أحمد محمد عبد العظيم، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والتزجة، القاهرة، 2006م، ص 166-167.

⁴ أمحمدي بوزينة أمنة، دور القطاع الخيري في تمويل مشاريع التنمية -الوقف أمودجا-، مرجع سبق ذكره، ص 80.

⁵ عبد المنعم زين الدين، ضوابط المال الموقوف دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، الطبعة الأولى، دار النوادر، سورية، 2012م، ص 55-56.

- دور الوقف في المجال الصحي

العناية بالصحة ومعالجة الأمراض عرفته الأمة منذ زمن بعيد، ويأتي الوقف ليقوم بدوره في هذا المجال، ويبرز دوره في النواحي الآتية:

- انتشار المستشفيات: التي ينفق عليها من غلة الوقف، وهي كثيرة ومتعددة، تتناول جميع الاختصاصات، العضوية والعقلية، والعصبية.

- توفير التمويل لتأليف كتب الصيدلة والطب: مما ساعد على كثرتها ووفرتها.

- تخفيف العبء عن الدولة: فيما تتحمله الأوقاف من مساهمات تؤدي إلى التقليل من الإنفاق الحكومي في مجال الصحة، لينصرف اهتمامها إلى نشاطات أخرى¹.

- دور الوقف في القضاء على الفقر

من خلال توفر الحاجات الأساسية للفقراء والمساكين، ورعايتهم صحيا وتعليميا، فقد كانوا يجدون في التكايا والزوايا ما يقيهم من الجوع والعري، ويعالج ما بهم من أمراض، وهذه المؤسسات الوقفية لم يكن لها إدارة واحدة مركزية، كما لم تقتصر على فئة دون أخرى، بل انتشرت على نطاق واسع، وطالت جميع فئات المجتمع².

المحور الثالث: دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة للدولة الجزائرية.

أولا-وضعية الأوقاف في الجزائر³

نبذة تاريخية حول الوقف في الجزائر

1-خلال الفترة العثمانية:

لقد تميزت الفترة العثمانية في الجزائر بتكاثر الأوقاف واتساع رقعتها في مختلف أنحاء البلد، بحيث أصبحت الأوقاف تشتمل على الأملاك العقارية والأراضي الزراعية وتضم العديد من الدكاكين والفنادق والأفران والضيعات والمزارع والبساتين والسواقي والعيون والمطاحن، أما عوائد الأوقاف كانت تساهم في نفقات الدراسة وسد حاجة طلبة العلم وتتكفل بأجور المدرسين والقائمين على شؤون العبادة بالمساجد والزوايا والمدارس

¹ عبد المنعم زين الدين، ضوابط المال الموقوف دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، نفس المرجع، ص 54-55.

² عبد المنعم زين الدين، ضوابط المال الموقوف دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص 50.

³ الأوقاف: واقع وآفاق، موقع وزارة الشؤون الدينية: <http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-20>، 23/105-2010-02-16-16-28-19.html، 2019-02-25، 10:14.

وتوفر وسائل الصيانة لهذه الأماكن.

2- خلال فترة الاحتلال الفرنسي:

بدأ اهتمام الاستعمار الفرنسي بالأوقاف مبكرا جدا، أي شهرين من بداية الاحتلال للجزائر ويتمثل ذلك في صدور القرار المؤرخ في 08 سبتمبر 1830 من طرف الجنرال كلوزال الذي أراد من خلاله إلحاق الأوقاف المحبسة على الحرمين الشريفين بأملاك الدولة، وبعد ثلاثة أشهر أصدر كلوزال قرار آخر مؤرخ في 07 ديسمبر 1830 أدى إلى إلحاق الأوقاف جميعها بأملاك الدولة الفرنسية، ومنحت التسيير لمصلحة أملاك الدولة. وقد عملت الأوقاف على الحد من التوسع الاستعماري، ولهذا رأى فيها الفرنسيون إحدى العوائق التي حالت دون تطور الاستعمار الفرنسي بالجزائر الذي يقوم على مبدأ تشجيع انتقال الأملاك من أيدي الجزائريين إلى المعمرين. وبذلك تمكنت الإدارة الفرنسية من الاستلاء على جل الأملاك الوقفية.

3- الأوقاف بعد الاستقلال:

وجدت الجزائر نفسها أمام فراغ قانوني في مجال الأملاك الوقفية، مما جعل هذه الأخيرة عرضة لكل أنواع التجاوزات والاستيلاء بدون وجه شرعي من الأفراد والجماعات. إن التفسير القانوني لهذه الوضعية، يمكن أن يجد مصدره في الآثار المترتبة من جراء صدور وتطبيق المرسوم رقم 157/62 المؤرخ في 31/12/1962م المتضمن تمديد سريان القوانين الفرنسية في الجزائر ما عدا تلك التي تمس السيادة الوطنية. إن هذه الحالة أفرزت آثار سلبية على الأملاك الوقفية بالرغم من صدور المرسوم رقم 64/283 المؤرخ في 17/09/1964م المتضمن نظام الأملاك المحبسية العامة، وهو نص لم يلق تطبيقا من طرف الإدارة الجزائرية، ولقد وضع في ظروف خاصة، لم يحدد فيه الأحكام القانونية التي تلزم الإدارة بحماية الأوقاف من الضياع والاندثار.

وعليه جاء دستور 1989/02/23م الذي اقر الحماية على الأملاك الوقفية في أحكام المادة 49 منه، بواسطة قانون مستقل عن باقي أصناف الملكية الأخرى. وعلى هذا الأساس وبتاريخ 12 شوال 1411هـ الموافق لـ 27 أبريل 1991م صدر قانون الأوقاف تحت رقم 10/91 الذي اقر الحماية وتسيير الإدارة إلى السلطة المكلفة بالأوقاف (وزارة الشؤون الدينية والأوقاف). بعدها صدر المرسوم التنفيذي رقم 381/98 والمحدد لشروط إدارة الأملاك الوقفية وتسييرها وحمايتها وكيفيات ذلك.

ثانيا-نبذة تاريخية عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف¹

تعتبر وزارة الشؤون الدينية والأوقاف إحدى أقدم الوزارات المحدثه بعد الاستقلال مباشرة، ولا غرابة في ذلك فهي أداة الدولة ووسيلتها في خدمة الحياة الروحية للمواطن. غير أن الملاحظ هو تغيير تسمية الدائرة الوزارية مرات عديدة:

-وزارة الأوقاف بموجب أحكام المرسوم رقم 65-207 الصادر عام 1965 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الأوقاف.

-للتغيير التسمية عام 1971 لتصبح وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية بموجب أحكام المرسوم رقم 71-299 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1971.

-إلا أن هذه التسمية تغيرت ثانية عام 1980، لتصبح وزارة الشؤون الدينية فقط وذلك بإلحاق التعليم الأصلي بوزارة التربية بموجب مرسوم رقم 77-139 مؤرخ في 24 شوال 1397 الموافق 08 أكتوبر 1977 المتضمن إلحاق التعليم الأصلي بوزارة التربية. "تعهد إلى وزارة التربية جميع الصلاحيات التي كانت تمارسها وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية فيما يخص التعليم الأصلي" وذلك بموجب أحكام المرسوم رقم 80-31 الصادر عام 1980.

-واحتفظت الوزارة بهذا الاسم إلى غاية سنة 2000 حيث أضيفت لها «الأوقاف» من جديد للتسمية الرسمية للدائرة الوزارية بعد حذفها لمدة 35 سنة والسبب هو أهمية المجال الوقفي في النشاط الاجتماعي للوزارة مما استلزم إعادة الاسم من جديد للواجهة.

ثانيا-مجهودات الوزارة للنهوض بالأوقاف:

إن جهود الوزارة للنهوض بالأوقاف قد مرت بمراحل عدّة، نذكر من بينها:

1-ترقية أساليب التسيير المالي والإداري: وقد عملت الوزارة على تحقيق هذا الهدف من خلال إعداد

المذكرات والتعليمات في مجال التسيير المالي والإداري لا سيما:

-إعداد الملفات للأموال الوقفية وتوحيد الوثائق الإدارية الخاصة بتسييرها.

-تسيير الإيجار وكل المسائل المرتبطة به (عقود الإيجار، طرق تقييم الإيجار، الترميم والإصلاح).

-ضبط الوضعية المالية من خلال التقارير المالية الثلاثية.

¹ تصنيف الأملاك الوقفية، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، -http://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-12-33-34.html، 01-30/2015-03-24-12-33-34.html، 2019-02-25، 12:05.

2-تحيين قيمة إيجار الأملاك الوقفية: لقد شرعت الوزارة في مراجعة قيم إيجار الأملاك الوقفية مع محاولة تطبيق إيجار المثل (السوق) عند الإمكان، وقد ركزت في البداية على المحلات التجارية والمرشات والأراضي الفلاحية، أما بالنسبة للسكنات الوقفية الوظيفية فان جهودنا تركزت حول إبرام العقود مع المستأجرين، والعمل على زيادة الإيجار بالتراضي وبنسب متدرجة وكذلك على تسديد مخلفات الإيجار.

3-حصر الأملاك الوقفية: وذلك بإعداد جرد عام من خلال إنشاء بطاقة وطنية وسجلات الجرد للأملاك الوقفية المستغلة وكذلك بالنسبة للمساجد والمدارس القرآنية.

4-البحث عن الأملاك الوقفية: لقد تمكنت الوزارة من خلال عملية البحث عن الأملاك الوقفية التي شرعت فيها منذ مدة من اكتشاف واسترجاع وتسوية الكثير منها، وإن حجم الأوقاف يفوق بكثير حجم الأملاك المعروفة التي تسهر على تسييرها دائرتنا الوزارية. وفيما يلي تصنيف للأملاك الوقفية:

الجدول رقم 01: يوضح توزيع الأملاك الوقفية حسب طبيعتها

نوع الملك	محللات تجارية	مرشات وحمامات	سكنات إلزامية	سكنات	اراضي فلاحية	اراضي بيضاء	أراضي غابية	أراضي مشجرة	أشجار ونخيل	مستودعات ومخازن	شاحنات	أضرحة	نوادي	حضانات	المجموع
العدد	1388	571	4020	2266	656	750	1	4	28	25	1	2	3	10	
نوع الملك	بساتين	واحات	مكاتب	مكتبات	حظائر	قاعات	مدارس قرآنية	كنائس	مرائب	وكالات	ملحقات	حشيش مقبرة	بنوع مائي	بيعة	9967
العدد	118	1	37	3	22	3	8	27	9	5	6	1	1	1	

المصدر: تصنيف الأملاك الوقفية، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، <http://www.marw.dz/index.php/2015-03-10:30,2019-02-25,24-13-20-23/1369-2015-04-12-15-50-57.html>

يتضمن الجدول أعلاه إحصائيات حول الأملاك الوقفية إلى غاية 2016م، التي استطاعت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف تحصيلها بعد بحث طويل، ولا يزال هذا البحث في تواصل.

5-التسوية القانونية للأملاك الوقفية: لقد عملت الوزارة على الاستفادة من التشريعات العقارية السارية المفعول قدر الإمكان، كعملية إعداد المسح العام للأراضي حيث حصلت على الدفاتر العقارية للأوقاف الواقعة في المناطق التي يتم فيها عملية المسح. وقد تم اتخاذ الأساس القانوني للتسوية القانونية للأملاك الوقفية بالتنسيق مع وزارة المالية، وبعض الوزارات المعنية في صيغة تعليمات وزارية مشتركة أدت كلها إلى تسارع وتيرة التسوية القانونية للأملاك الوقفية.

6- الاستثمار الوقفي:¹

تم تعديل قانون الأوقاف رقم 10/91 بموجب القانون رقم 07/01 المؤرخ في 28 صفر 1422 الموافق لـ 22 ماي 2001 وذلك لفتح المجال للتنمية واستثمار الأملاك الوقفية سواء بتمويل ذاتي من حساب الأوقاف، أو بتمويل وطني عن طريق تحويل الأموال المجمعة إلى استثمارات منتجة باستعمال مختلف أساليب التوظيف الحديثة. وقد عملت الوزارة على بعث مشاريع وقفية نذكر من بينها:

أ- مشروع بناء مركز تجاري وثقافي بوهران: يتم تمويله من طرف مستثمر خاص على أرض وقفية، ويشتمل المشروع على مرش به أربعين غرفة-مركز تجاري -مركز ثقافي إسلامي-موقف للسيارات وبلغت نسبة الانجاز به نسبة 90%.

ب- مشروع بناء 42 محلا تجاريا بولاية تيارت: يدخل هذا المشروع في إطار عملية استغلال الجيوب

العقارية الواقعة بالمحيط العمراني بكل الولايات ولصالح فئة الشباب، وقد تم تمويله من صندوق الأوقاف.

ج- مشاريع استثمارية بسيدي يحيى ولاية الجزائر: تتمثل في انجاز مراكز تجارية وإدارية على أرض وقفية

ممولة كلها من طرف مستثمرين خواص بصيغة الامتياز مقابل مبالغ مالية قدرها الخبير العقاري المعتمد.

و- مشروع استثماري بحي الكرام (مكايسي) ولاية الجزائر: يعتبر نموذجا للاستثمار الوقفي، لما تميز به

من مرافق اجتماعية وخدمات تتمثل في: مسجد، 150 سكن، 170 محلا تجاريا، عيادة متعددة

التخصصات، فندق، بنك، دار الأيتام، زيادة على المساحات الخضراء.

تجري هذه الأعمال طبقا لتوجيهات فخامة السيد رئيس الجمهورية المنبثقة من حرصه على بعث مؤسسة

الأوقاف من جديد لتؤدي دورها المنوط بها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ز- مشروع شركة طاكسي وقف: الذي انطلق منذ ثمانية (08) أشهر بـ 30 سيارة سمح بتشغيل 40 مواطنا

والدراسة جارية بغرض توسعته لولايات أخرى.

رابعا- مساهمة الوقف في تخفيف عبء الموازنة العامة في الجزائر:

1- حوصلة عامة للأملاك الوقفية إلى غاية سنة 2014:

يمثل الجدول أدناه عدد الأملاك الوقفية في مختلف ربوع الوطن (48 ولاية)، التي قامت وزارة الشؤون الدينية

والأوقاف بإحصائها بعد عملية البحث والتسوية إلى غاية سنة 2014م، كالاتي:

¹ أمحمدي بوزينة أمنة، دور القطاع الخيري في تمويل مشاريع التنمية -الوقف أمودجا-، مرجع سبق ذكره، ص 84-85.

الجدول رقم 02: مجموع الأملاك الوقفية في الجزائر إلى غاية سنة 2014

الرقم	الولاية		عدد الاملاك	
	بايجار	سكنات وظيفية	شاغرة	
1	ادرار	10	0	119
2	الشلف	96	40	59
3	الاعواط	103	46	19
4	ام الابواقي	55	0	36
5	باتنة	212	79	81
6	بجاية	52	273	170
7	بسكرة	120	64	61
8	بشار	38	47	24
9	البليدة	85	105	7
10	البويرة	21	150	33
11	تمنراست	0	0	50
12	تبسة	25	53	18
13	تلمسان	448	381	90
14	تيارت	97	42	24
15	تيزي وزو	0	333	0
16	الجزائر	1275	413	6
/	حي الكرام	139	0	35
17	الجلفة	77	12	28
18	جيجل	62	59	34
19	سطيف	54	365	98
20	سعيدة	8	63	13
21	سكيكدة	98	69	35
22	س. بلعباس	46	107	20
23	عنابة	41	91	2
24	قلمة	18	63	2
25	قسنطينة	133	60	36
26	المدية	65	44	10
27	مستغانم	20	122	38
28	المسيلة	21	152	66
29	معسكر	67	86	62
30	ورقلة	40	28	29
31	وهران	156	-	27
32	البيض	34	37	76
33	ايليزي	3	9	2

47	60	59	ب. بوعريريج	34
24	127	20	بومرداس	35
14	62	26	الطارف	36
6	2	2	تندوف	37
8	25	0	تسمسليت	38
17	52	47	الوادي	39
20	22	55	خنشلة	40
12	-	61	سوق أهراس	41
14	26	30	تيازة	42
4	45	22	ميلة	43
21	8	96	عين الدفلى	44
6	60	31	النعامة	45
27	115	42	عين تيموشنت	46
6	0	75	غرداية	47
3	23	23	غليزان	48
1639	4020	4308	المجموع	

المصدر: تصنيف الأملاك الوقفية، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، -2015/2014.html/1368-20-23-13-24-03، 2019-02-25، 11:27.

2- الإيرادات الوقفية في الجزائر خلال الفترة 2010-2016م:

لقد تم رفع إيجار الأملاك الوقفية للسنوات الأخيرة في الجزائر، وهي أهم الإصلاحات المالية التي مست المؤسسة الوقفية، والجدول التالي يوضح مداخيل الموارد المالية لأوقاف المحصلة خلال الفترة 2010-2016م:

الجدول رقم 03: مداخيل الإيرادات الوقفية: (2010-2016)

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
المبلغ	75421198.01	82634048	114385419.54	178891359.89	77149786.15	86741199.53	88401660.59

المصدر: قشوش عمر، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، في علوم الاقتصاد النقدي والمالي، كلية علوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2017-2018، ص 244.

3- الموازنة العامة في الجزائر خلال الفترة 2010-2016م:

إن الجزائر على غرار العديد من الدول تعتمد اعتمادا شبة كلي على صادرات المحروقات، وفي المقابل تشهد ارتفاعا ملحوظا في الإنفاق الحكومي والذي يزيد بوتيرة أكبر من زيادة مواردها العامة، مما قد يسبب عجزا في ميزانيتها، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 04: الإيرادات والنفقات العامة بالجزائر خلال الفترة 2010-2016م:

الوحدة: مليون دينار جزائري

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الإيرادات العامة	2923.40	3198.40	3469.08	3820	4218.18	4952.7	4747.43
النفقات العامة	6468.86	6618.42	7745.52	6575.77	7458.76	8419.51	6701.53
العجز الموازي	-3454.46	-3420.02	-4276.44	-2755.77	-3240.58	-3466.81	-1954.10

المصدر: المصدر: قشوش عمر، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)، مرجع سبق ذكره، ص 278.

من خلال الجدول نلاحظ أن الإيرادات العامة للدولة في الجزائر من سنة 2010م إلى غاية 2016م لا تغطي النفقات العامة لها، وهو ما نتج عنه عجز موازي.

4- الأثر المباشر للوقف في حالة إدراجه كبنء في الموازنة العامة خلال الفترة 2010-2016:

يعمل الوقف على تخفيف العبء على موارد الدولة بعدة أساليب وآليات لتفعيل دوره في المجتمع، لكن ماذا لو تم إدراجه كبنء من بنوء الموازنة العامة للدولة؟ أي دراسة الأثر المباشر للوقف في تخفيف العبء عن الموازنة، وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 05: أثر الإيرادات الوقفية على العجز الموازي بالجزائر:

السنة	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الإيرادات العامة	2923.40	3198.40	3469.08	3820	4218.18	4952.7	4747.43
الإيرادات الوقفية	75421.19	82634.04	114385.41	17889.13	105076.69	169816.54	160804.63
الإيرادات العامة الجديدة	78344.59	83832.44	117854.49	21709.13	109294.87	174769.24	165552.06
النفقات العامة	6468.86	6618.42	7745.52	6575.77	7458.76	8419.51	6701.53
العجز الموازي الجديد	-3470.03	-3337.39	-4162.06	-2576.88	-3135.51	-3296.99	-1793.30

المصدر: المصدر: قشوش عمر، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2016)، مرجع سبق ذكره، ص 278.

يتضح لنا جليا من خلال أرقام الجدول وإحصاءاته الدور الفعال الذي لعبه الوقف في تقليص العجز الموازي الحادث خلال الفترة 2010-2016م. حيث سجلت الموازنة بعد إدراج الموارد الوقفية ضمن الموارد الكلية تغطية إضافية للنفقات، وانخفاضا محسوسا في العجز المسجل قبل إدماج الموارد الوقفية في الموازنة.

خاتمة:

إن إدارة الوقف بشكل فعال وصحيح في تنظيم الكمية الكبيرة من الثروة التي يمكن جمعها من القطاع الخاص لأجل أغراض عامة، فإنه يمكن لهذه المساهمة التطوعية خفض وتقليل حجم الإنفاق الحكومي والذي ينتهي بتخفيف العبء على الدولة، هذا من جهة ومن جهة أخرى يمكن للأوقاف أن تحل محل الحكومة بتوفيرها لبعض الخدمات العامة والسلع الإنتاجية، سواء التي تستعمل مباشرة للاستهلاك النهائي أو في التصنيع وبذلك تحمل جزء معين من المسؤولية عنها.

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

- 1- عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2014م.
- 2- حمدي بن محمد بن صالح، توازن الموازنة العامة دراسة مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2012م.
- 3- عوف محمود الكفراوي، سياسة الإنفاق العام في الإسلام وفي الفكر المالي الحديث "دراسة مقارنة"، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1989م.
- 4- محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزّام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان-الأردن، 2000م.
- 5- حسن مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001م.
- 6- منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، الطبعة الأولى، دار الفكر دمشق، 2000م.
- 7- رمول خالد، الإطار القانوني والتنظيمي لأملاك الوقف في الجزائر دراسة مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية مدعمة بأحدث النصوص القانونية والاجتهادات القضائية، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر، 2006م.
- 8- وهبة الزحيلي، الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، الطبعة الثانية، دار الفكر، دمشق، 1996م.
- 9- عمر بن فيحان المرزوقي، اقتصاديات الوقف في الإسلام، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 2009م.
- 10- أحمد محمد عبد العظيم، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2006م.
- 11- عبد المنعم زين الدين، ضوابط المال الموقوف دراسة فقهية تطبيقية مقارنة، الطبعة الأولى، دار النوادر، سورية، 2012م.

المذكرات والأطروحات:

- 1- كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالخروبة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013-2014م.
- 2- قرومي حميد، الموازنة العامة لبيت المال (دراسة مقارنة مع الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بالخروبة، جامعة الجزائر، 2008-2009م.
- 3- لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، دراسة مقارنة الجزائر-تونس، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013-2014م.
- 4- عز الدين شرون، مساهمة نحو تحويل دور الوقف النقدي في التنمية دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015-2016م.

المجلات:

- 1- أحمد ذيب، ماذا يمكن للوقف أن يقدمه للموازنة العامة في الجزائر: الأسس والمحددات، العدد 10، مجلة الشريعة والاقتصاد، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر.
- 2- أمحمدي بوزينة أمنة، دور القطاع الخيري في تمويل مشاريع التنمية -الوقف أمودجا-، العدد 04، المجلد 07، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، 2018م.
- 3- أحمد عبد الصبور عبد الكريم أحمد، دور الوقف في تخفيف العبء على الموازنة العامة دراسة مطبقة على الموازنة المصرية، العدد الثالث عشر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة البحرين، جوان 2013م.

الملتقيات والمؤتمرات:

- 1- حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة مع الإشارة إلى حالة الجزائر، الملتقى الدولي الثامن: دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات الاقتصادية، جامعة الشلف، د.ت.

-2 نعمت عبد اللطيف مشهور، الوقف الخيري ودوره في تغطية أوجه الإنفاق العام الخدمي في الدول، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 2009م.

الأنترنت:

-1 موقع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية: www.marw.dz.